قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة والتفصيلات الجمركية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون فى شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

ووفق على اتفاق التجارة والتفصيلات الجمركية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون فى شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

ووفق على اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق تشجيع وحماية الاستثمارات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون فى عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

ووفق على اتفاق تشجيع وحماية الاستثمارات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة المغربية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات